الحجج المنيرة على الأصول الخطيرة

تأليف

الإمام الحجة مجد الدين بن محمد المؤيدي

رضوان الله تعالى وسلامه عليهم

اسم الكتاب	الحجج المنيرة على الأصول الخطيرة
المؤلف	الإمام الحجة المجدد للدين مجد الدين بن محمد المؤيدي رضوان الله تعالى وسلامه عليهم
الناشر	منشورات مكتبة أهل البيت (ع) للدراسات الإسلامية اليمن

بسم اللّه الرحمن الرحيم

وصلى اللّه على محمد وآله

الحمد لله، وسلام على عباده الذين اصطفى، الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً قيماً لينذر بأساً شديداً من لدنه ويبشر المؤمنين، والصلاة والسلام على خاتم أنبيائه الأكرمين المرسل رحمة للعالمين وحجة على العباد إلى يوم الدين، وعلى عترته ورثة الذكر المبين.

وبعد: فإنه وقع الإطلاع على كتاب كريم وخطاب وسيم مشتمل على سؤال متطلب حل إشكال ناهج الصراط المستقيم وعابر سبيل الحق القويم، يضوع عبير الحكم

العلوي من نسماته، ويفوح نشر الهدي النبوي من نفحاته، فلا غرو فهي ذرية بعضها من بعض، والله سميع عليم ولفظه:

بسم اللّه الرحمن الرحيم

سؤال عن الحديث الوارد في إرشاد العنسي رحمه اللّه عن النبي صلى اللّه عليه وآله وسلم لفظه أو معناه: أن من قرأ سورة الإخلاص مائة شرف بعد كل صلاة أتى يوم القيمة على الصراط وعن يمينه أربعة أذرع وعن يساره كذلك وجبريل آخذ بحجزته، ومن رأى فيها دخلها بذنب غير شرك أخرجه. فهذا معارض لنصوص كثيرة هيهات حصرها نازحة أطرافها، وإن كان يمكن رده إلى الآيات الصريحة والأحاديث الصحيحة، فما حكمه هل موضوع أو غيره، وعظم الإشكال لأن راويه ممن لا يصدر عنه إلا الأحاديث الصحيحة، وما حكم ما شابهه من الأحاديث المؤذنة بجبر أو تشبيه أو خلف وعد أو وعيد، أنقذونا من فلاة ضيقة المسالك المصيب فيها قليل والمخطئ كثير هالك، كيف وهي أصل مسألة الوعيد، فيا من فاق أقرانه واغترف من رحيق علوم آبائه وإخوانه مولانا وسيدنا وبركتنا ترجمان القرآن وحليف سنة الرحمن الولي التقي المبرور مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي أيده اللّه بسربال الرضوان، وأفاض عليه العفو والغفران، أزل عنا الغياهب، وأوضح لنا من زلال علمك ما نكمد به الجرح، وهذا دأب من تحمل علماً، وصلاة اللّه عليكم وسلامه ورحمته وبركاته.

الجواب والله الهادي إلى منهج الصواب:

أن الخبر الذي ذكرتموه ليس في إرشاد العنسي وحده بل هو مأخوذ مما هو أجل من هذا الكتاب وأبعد عن الشك والارتياب كتاب علوم آل محمد أمالي الإمام أحمد بن عيسى عليهما السلام التي سماها الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة

عليهما السلام بدايع الأنوار ولفظه: أخبرنا محمد بن راشد الحبال، قال: حدثني عيسى بن عبدالله، عن أبيه، عن جده، عن عمر بن علي، عن علي عليهم السلام قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم: ((من قرأ في دبر كل صلاة مكتوبة مائة مرة قل هو اللّه أحد جاز الصراط يوم القيامة وهو عن يمينه ثمانية أذرع وعن شماله ثمانية أذرع وجبريل آخذ بحجزته وهو متطلع في النار يميناً وشمالاً من رأى فيها دخلها بذنب غير شرك أخرجه)) انتهى. وقد سبق إلى الكلام عليه أعلام آل محمد، قادة الدين الحنيف، وذادة المبطلين من الزيغ والتحريف، وينبغي قبل الكلام على المقصود الإشارة بحسب ما يليق بالمقام إلى أصول يبنى عليها ويرد ما شذ إليها قررها الأئمة الهداة سفن النجاة أعلام الأمم ومصابيح الظلم ومفاتيح البهم وأحكموا أساسها وأبرموا أمراسها بحجج بينة لذوي الأبصار متجلية المنار مشرقة الشموس والأقمار، كيف لا وهم حجج اللّه تعالى على جميع الفرق، وسفينته المنجية عند اضطراب أمواج الغرق، فمن تلك الأصول أنه لا يعتمد إلا على العلم في مسائل أصول الدين وقواعد أصول الفقه وأصول الشريعة على ما هو مفصل في مواضعه، ومن هنا لم يقبلوا أخبار الآحاد فيها إلا مؤكدة لغيرها، وإنما قبولها مع ذلك لجواز أنه يكتفي الرسول صلى اللّه عليه وآله وسلم بالآحاد لقيام الأدلة المعلومة من غيرها.

والحجة على هذا الأصل الكبير والأساس الخطير من المعقول والمنقول، أما المعقول فإنه يقبح الوثوق بالظن ولا يحسن العمل عليه إلا في جزئيات يسيره ليس الاعتماد عليها في شيء من الخطر كترك الطعام المخبر بكونه مسموماً ونحو ذلك مما يكتفى فيه بأدنى أمارة بل لو لم يفد الخبر الظن لحسن تركه لعظم الضرر المقدر.

وأما المنقول فإن اللّه عز سلطانه وتعالى عن كل شأن شأنه يقول: ((وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ)) [الإسراء:36] ((إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا)) [يونس:36] ((وَأَن تَقُولُواْ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ)) [البقره:169] والتأويل للعلم والظن بإخراجهما عن حقيقتهما تحريف وتبديل وخلاف ما قام عليه الدليل، ((وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ (8) ثَانِيَ عِطْفِهِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ)) [الحج:8]، وأيضاً فمن المعلوم ضرورة اختلاف الظنون فيلزم الإتباع لها قطعاً للاختلاف والتفرق الذي نهى عنه رب العالمين قال جل جلاله: ((وَأَنَّ هَـذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ)) [الأنعام:153]، ((وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَـئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ)) [آل عمران:105]، ومنها أن لله تعالى على عباد حججاً لازمة وبينات قائمة.

أولها: العقل ولولاه لما عرف التوحيد ولا النبوة ولا العدل.

ثانيها: الكتاب المجيد الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، وقد أوجب سادات آل محمد صلى اللّه عليه وآله وسلم عرض كلما ورد عليه ورد جميع ما نقل إليه لقول اللّه تعالى: ((إِنَّ هَـذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ)) [الإسراء:9] قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم فيما رواه إمام الأئمة وهادي الأمة وكاشف الغمة يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم عليهم أفضل الصلاة والتسليم: ((سيكذب علي كما كذب على الأنبياء من قبلي فما أتاكم عني فأعرضوه على كتاب اللّه فما وافق كتاب اللّه فهو مني وأنا قلته وما خالف كتاب اللّه فليس مني ولم أقله)) وروى الإمام الناصر أبو الفتح الديلمي في كتابه البرهان في تفسير القرآن عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم أنه قال: ((سيكثر علي الكذابة فما أتاكم عني فأعرضوه على كتاب اللّه عز وجل فما وافق كتاب اللّه

فخذوه وما خالف كتاب اللّه فردوه)) وأخرج الطبراني في الكبير عن ثوبان عن النبي صلى اللّه عليه وآله وسلم أنه قال: ((أعرضوا حديثي على كتاب اللّه فما وافقه فهو مني وأنا قلته)) وذكره الأسيوطي في الجامع الصغير وروى أيضا في الكبير عن عبدالله بن عمر عن النبي صلى اللّه عليه وآله وسلم أنه قال: ((سئلت اليهود عن موسى فأكثروا فيه وزادوا ونقصوا حتى كفروا، وسئلت النصارى عن عيسى فأكثروا فيه وزادوا ونقصوا حتى كفروا، وستنشأ عني أحاديث فما أتاكم من حديثي فاقرؤوا كتاب اللّه واعتبروه فما وافق كتاب اللّه فأنا قلته، وما لم يوافق كتاب اللّه فلم أقله)) وذكر قاضي القضاة ما لفظه: وقد روي عن النبي صلى اللّه عليه وآله وسلم: ((سيأتيكم عني حديث مختلف فما وافق كتاب اللّه وسنتي فهو مني، وما كان مخالفاً لذلك فليس مني)).

وقد استوفى الكلام في هذا البحث الإمام المجدد للدين أمير المؤمنين المنصور بالله رب العالمين القاسم بن محمد عليهما السلام.

قلت: وعند التحقيق مفاد أحاديث العرض لا يأباه أحد من علماء الإسلام، وإنما نشأ الخلاف فيه من عدم التدبر لمعناه والوقوف على حقيقته ومرماه، وذلك أنه تبادر إلى أذهان الكثير خلاف المقصود من الموافقة والمخالفة فحملوا قوله: ((وما خالف)) على المغايرة وعدم المماثلة فلزم عندهم أن لا يقبل من السنة إلا ما كان في القرآن مثله، فلم تبق السنة على مقتضاه إلا مؤكدة، وذلك خلاف المعلوم، وليس الأمر كما تصوروه بل الموافقة: المماثلة، والمخالفة: المعارضة والمناقضة.

هذا الذي تقتضيه العربية ومنه يعلم أن أحاديث العرض لم تحصر ما في السنة على الموافقة والمخالفة، وأن ثمة قسماً ثالثاً لا يوصف بموافقة ولا مخالفة، فما صح منه أخذ لدلالة نحو قوله تعالى: ((وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا))[الحشر:7].

وقد تكلمت في فصل الخطاب في خبر العرض على الكتاب، ولخصت ما تحصل بما فيه كفاية إن شاء اللّه تعالى، ويعلم أيضاً أن ليس مقصود الرسول صلى اللّه عليه وآله وسلم وأئمة أهل البيت عليهم السلام من العرض إلا رد ما كذب على اللّه تعالى ورسوله، وحينئذ فهو ما قضت به الحجج ونطقت به الدلائل، فكتاب اللّه تعالى المرجع والمفزع ((وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)) [المائدة:44] الآيات.

روى الإمام الناصر أبو الفتح الديلمي عليه السلام عن الحارث الهمداني قال: كنت مررت في المسجد فإذا الناس يخوضون في الأحاديث فدخلت على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام فقلت: يا أمير المؤمنين ألا ترى الناس قد خاضوا في الأحاديث؟ فقال: أو قد فعلوها؟ فقلت: نعم. قال: أما إني سمعت رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم يقول: ((أما إنها ستكون فتنة)) فقلت: فما المخرج منها يا رسول اللّه؟ قال: ((كتاب اللّه عز وجل فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، فهو الفصل ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه اللّه، ومن ابتغى الهدى من غيره أضله اللّه، هو حبل اللّه المتين، وهو الذكر الحكيم والصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء ولا تلبس به الألسنة، ولا تشبع منه العلماء، ولا يخلق عند كثرة الترداد، ولا تنقضي عجائبه، هو الذي لم تلبث الجن إذ سمعته حتى قالوا: إنا سمعنا قرآناً عجباً يهدي إلى الرشد فآمنا به، من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم)) خذها إليك يا أعور.

وغير ذلك مما هو معلوم والقصد الإشارة.

وثالثها: ما صح عن الرسول صلى اللّه عليه وآله وسلم من السنة الشريفة رفع اللّه تعالى أحكامها وأنار أعلامها: ((وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا)) [الحشر:7]، ((وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى (3) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى)) [النجم:3-4].

ورابعها: ما صح عن أخيه وابن عمه ووصيه وباب مدينة علمه المنزل منه تارة بمنزلة نفسه كما نطق به القرآن في سورة آل عمران تارة بمنزلة هارون من موسى أمير المؤمنين وولي المسلمين ومولاهم بنص الكتاب المبين وتبليغ خاتم المرسلين كما في خبر الغدير الكائن في حجة الوداع بمشهد الجم الغفير، ولم يزل الرسول صلى اللّه عليه وآله وسلم يبين للأمة شأنه ويوضح للأمة مكانه، وأنه ثانيه في مقامه وعهده وتاليه في القيام بحجته من بعده من ابتداء البعثة إلى انتهائها، من يدور الحق والقرآن معه، كما قال الرسول صلى اللّه عليه وآله وسلم لمن سمعه قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، من طوق اللّه تعالى بولايته الأعناق، وجعل مودته علامة الإيمان، وبغضه علامة النفاق، من أيد اللّه تعالى بسيفه وعلمه نبوة أخيه ومهد بهما قواعد الإسلام، وأورثه علم أنبيائه ورسله الكرام وجعل أبناءه أبناء رسول اللّه بنص الكتاب في آية المباهلة، فهم حجته على جميع الأنام.

وخامسها: إجماع أهل الذكر وأولي الأمر من آل الرسول صلى اللّه عليه وآله وسلم ورثة الكتاب وحجج اللّه تعالى على ذوي الألباب وأمان أهل الأرض من استئصال العذاب المشهور بحجية إجماعهم وعصمة جماعتهم بآية المودة والتطهير وأحاديث الكساء والتمسك وخبري السفينة وغير ذلك مما لا يحصى كثرة كتاباً وسنة، والغرض الإشارة إلى الدليل لا التطويل.

وأما إجماع الأمة فالمدار على العترة على التحقيق ولذا قال قائلهم:

إجماعنا حجة الإجماع وهو له   أقوى دليل على ما الكتب تنبيه

هذا فما خالف من الآحاد المعلوم من هذه الحجج الرصينة والأدلة الراسخة المتينة ولم يمكن تأويله فهو مردود على قائله مضروب به وجه ناقله موسوم بالوضع مطرود عن مقاعد السمع.

ولهذا رد آل محمد عليهم السلام الأحاديث المحشوة القاضية بالتشبيه والجبر والإرجاء، وإنما قيدنا ذلك بالآحاد لأن القواطع لا تعارض فيها ولا تناقض لأن الحكيم العليم لا يناقض حججه، لأن المناقضة خلاف الحكمة وصفة نقص والله يتعالى عنها ((وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيراً)) [النساء:82]، ((لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ)) [فصلت:42]، ((فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلاَّ الضَّلاَلُ)) [يونس:32].

وأما ما أمكن فيه التأويل والرد بغير تعسف إلى الدليل فالصحيح قبوله كما قرر ذلك في الأصول، هذا مع تكامل شروط الرواية من الضبط والعدالة ولولا التأويل لما استقام دليل، ولهذا مدح اللّه أهله بالرسوخ وقال تعالى: ((وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ)) [النساء:83]. وقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم فيما رواه الإمام زيد بن علي عن آبائه، عن علي عليهم السلام: ((يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين))، وقد استوفيت طرق هذا الخبر وغيره من الأخبار في لوامع الأنوار.

ولنعد إلى المقصود بعون الملك المعبود: إذا تقرر هذا فنقول هذا الخبر من القسم الثاني أعني ما أمكن تأويله وصحت طريقه، فيجب العدول إلى التأويل، والمسألة التي ورد فيها من أصول مسائل الوعد والوعيد، وقد علم من هناك خلود من دخل النار أعاذنا اللّه تعالى منها بآيات القرآن الحكيم وقواطع السنة النبوية وإجماع آل الرسول صلى اللّه عليه وآله وسلم قرناء التنزيل وأمناء التأويل، ((رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ)) [آل عمران:192]، ((إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ {13} وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ {14} يَصْلَوْنَهَا يَوْمَ الدِّينِ {15} وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَائِبِينَ)) [الانفطار:13-16]، ((وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ

فِيهَا أَبَدًا)) [الجن:23]، ((فَلاَ يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلاَ هُمْ يُنصَرُونَ)) [البقرة:86]، ((كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا)) [السجدة:20]، ((كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا)) [النساء:56]، ((كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا)) [الإسراء:97]، ((مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ)) [غافر:18] وغير ذلك من العمومات القاطعة والخصوصات الساطعة ممن لا يبدل القول لديه وليس بظلام للعبيد.

وكفى في هذا الباب بما قصه اللّه تعالى في الكتاب عن أهل الكتاب حيث يقول جل اسمه: ((وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ اللّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ (80) بَلَى مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)) [البقرة:80-81] فسلف الذاهب إلى ذلك في قوله هم اليهود: ((تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ)) [البقرة:118] وحسبك في إكذابه وإبطاله قول الملك المعبود.

هذا وأصح ما وقفنا عليه من تأويل هذا الخبر لمتانته وعدم التعسف فيه ما تأوله به والدنا الإمام الأعظم أمير المؤمنين المهدي لدين اللّه رب العالمين محمد بن القاسم الحوثي الحسيني في جواباته على علماء ضحيان، وقد نقل ذلك التأويل في هوامش كثيرة من الأماليات والإرشاد، ولابد من إيراد السؤال والجواب بلفظيهما لما فيهما من الإفادة والتعرض للزيادة، ولا بأس بإيضاح حجة وبيان محجة.

قال السائل، وهو القاضي العلامة المنتقد والحافظ المجتهد صارم الإسلام وخاتم المحققين الأعلام إمام الشيعة وواحد أساطين الشريعة الولي بن الولي إبراهيم بن عبدالله الغالبي رضي اللّه عنهما في سياق السؤال: أخذنا المقصود منه ثم ما روي في أمالي أحمد بن عيسى برواية عيسى بن عبدالله عن أبيه عن جده عن عمر بن علي عن علي عليهم السلام: ((من قرأ قل هو اللّه أحد مائة مرة جاز على الصراط

يوم القيامة وعن يمينه وشماله ثمانية اذرع وجبريل آخذ بحجزته وهو متطلع في النار يميناً وشمالا من رأى فيها دخلها بذنب غير شرك أخرجه)) فهذا مشكل غاية الإشكال على قواعد الآل، إن قلنا برده مع هذا السند لزم التشكيك في جميع أحاديث الكتاب وهو أعظم معتمد أئمتنا، وإن قلنا بقبوله ففيه ما فيه، والجواب مطلوب جزيتم خيراً.

وأجاب الإمام عليه السلام عن هذا بما نصه من أثناء كلام: ومثل حديث قل هو اللّه أحد مع كونه ظنياً لا يعمل به في مسائل الأصول إلا مؤيداً لغيره يمكن تأويله بأن المراد من رآه في رفاقته من أهل الكبائر. أخرجه من مرافقته في حال الجواز على الصراط عند الإطلاع على النار لأنه في سياقه والمقصود الطريق الموصلة إلى الجنة. وقوله بذنب غير شرك. لأن المشرك لا يطمع في مرافقته من أول وهلة، يؤيد هذا التأويل قوله تعالى: ((قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا)) [الحديد:13] ونحو ذلك من التأويلات التي هي أولى من الرد إلى أن قال عليه السلام: وإن ورد ما لا يمكن تأويله وجب رده كما هي القاعدة المقررة ولا يقدح ذلك في ناقله ولا كتابه، أما ناقله فالخطأ والنسيان والوهم تجوز على البشر، وإنما هو ناقل روى ما سمع، وإنما يقدح ما كان عمداً، ولهذا قال صلى اللّه عليه وآله وسلم: ((من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)) فقيده بالعمد وكثير من أفراد الأحاديث نظر عليها وحكم بعدم صحتها ولم يعد ذلك قادحاً في الناقل ولا في كتابه، وأما الكتاب فلبقاء الظن بصحته وكمال شروط الرواية في باقيه. انتهى المراد من كلام الإمام عليه السلام وفيه كفاية وافية وهداية شافية لمن ألقى السمع وهو شهيد.

وقد أشار بقوله عليه السلام: ونحو ذلك من التأويلات. إلى أن المقصود الحمل على خلاف الظاهر بأي تأويل ممكن فإن القرائح والفطن متباينة والأنظار متفاوتة فمن لم يسغ له هذا أو رأى غيره أرجح منه عدل إليه ومن تعذر كل ذلك عليه فقد

وجب عليه إطراحه كما تقدم بيانه (((()) [البقرة:286] وهي منح ربانية وقسم إلهية ((())) [المائدة:54]، ((ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاء)) [آل عمران:74][4].

وقد اختص اللّه تعالى أهل بيت نبيئه صلى اللّه عليه وآله وسلم بالحظ الأوفر والنصيب الأكبر لما أهلهم اللّه تعالى من وراثة كتابه وحماية دينه ونالتهم دعوة جدهم صلى اللّه عليه وآله وسلم: ((اللهم اجعل العلم والحكمة في عقبي وعقب عقبي وزرعي وزرعِ زرعي)). وكما قال صلى اللّه عليه وآله وسلم: ((من سره أن يحيا حياتي ويموت مماتي ويسكن جنة عدن التي وعدني ربي فليتول علياً وذريته من بعدي وليتول وليه وليقتد بأهل بيتي فإنهم عترتي خلقوا من طينتي ورزقوا فهمي وعلمي)) الخبر، جعلنا اللّه تعالى ممن اقتدى بآثارهم واهتدى بأنوارهم.<""=>

نعم وقد أفاد الإمام عليه السلام فائدة جليلة بما ساقه من قوله: ولا يقدح ذلك في الناقل ولا في كتابه. وأوضح الاستدلال عليه وهي مهمة عظمى وفائدة كبرى قل من يتنبه لها إلا أهل الحل والعقد من أمثال هؤلاء الرجال الراسخة أفهامهم والثابتة أقدامهم في كل مقال ولدى كل مجال فترى كثيراً ممن لم يعض على العلوم بضرس قاطع ولا ضرب في الفنون بفهم نافع يدمج الأشكال عموماً ويصير المعلوم موهوماً، فإذا أشكل عليه في المؤلف شيء رماه بالقدح وسارع إلى مؤلفه بالجرح، وذلك لعدم المسكة وفقدان الملكة ولا لوم عليه في ذلك.

ولكن صاحب الورع الشحيح لا يقدم ولا يحجم إلا عن بصيرة فإن الأمر لاسيما في هذا الشأن عظيم ((أَفَمَن يَمْشِي مُكِبًّا عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَى أَمَّن يَمْشِي سَوِيًّا عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ)) [الملك:22].

وقد تطاول الكلام بما ساقت إليه الأبحاث حتى كاد يخرج عن المقام ولكن الحديث ذو شجون، ولا يخلو إن شاء اللّه تعالى عن فوائد تحقق للراغبين ما يرجون، ويؤخذ الجواب عن هذا السؤال وعما شاكله من تلك الغصون، ومن اللّه

تعالى أستمد حسن التوفيق والهداية في البداية والنهاية، إنه قريب مجيب. وعليكم السلام الجزيل والإكرام والتبجيل في كل بكرة وأصيل.

قال في الأم: حرر بتاريخه شهر رجب سنة 1365 هـ كتبه المفتقر إلى اللّه سبحانه مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي عفا اللّه عنهم، تم بحمد اللّه وإعانته زبراً في يوم الأحد 24 شهر رجب سنة 1370 هـ . .

<بقلم أسير الذنوب راجي رحمة علام الغيوب علي بن يحيى شيبان لطف اللّه به في الدارين آمين.

قال في الأم المنقول عليها هذه النسخة ما لفظه:

بسم اللّه الرحمن الرحيم وصلى اللّه وسلم على النبي الكريم وآله الهداة إلى الصراط المستقيم، نعم لما تم لي نساخة هذه الكتب العظيمة النافعة وسماعها على مؤلفها رضوان اللّه تعالى عليه ورأيت علماً عظيماً وصراطاً قويماً.. الخ كلامه وذكر فيه أبياتاً صدرها:

هذي الرياض التي فاضت بها النعمعم في ثمانية عشر بيتاً قد ذكرت في ديوان الحكمة. قال الناقل عن خطه: إلى قوله المفتقر إلى ربه أسير ذنبه صلاح بن أحمد بن عبدالله فليتة عفا اللّه عنه آمين.